

العربي وما في القرآن مما هو على صورته.

ولعل، أول ما يُلحظ فيما يتعلق بالمفهوم الاصطلاحي للسجع في كتب البلاغة، أن تعريف الخليل بن أحمد لقي صدى لدى البلاغيين ممن نهجوا نهجه في التعريف بالمشابهة، فهذا "فخر الدين الرازي" (ت ٦٠٦هـ) يقدّم تعريفاً للسجع اعتماداً على ما ذكره "علي بن عيسى الرماني" (٢٩٦هـ - ٣٨٦هـ) والصلة ظاهرة بين ذلك التعريف وتعريف الخليل، فالسجع عند الرازي هو "تكلّف التقفية من غير تأدية الوزن"<sup>(١)</sup> إلا أن بعضاً من الأمثلة التي أوردها جاءت سجعاتها متفقة وزناً مما يعني أن النفي هنا لم يكن قطعياً وإنما على سبيل عدم الاشتراط،<sup>(٢)</sup> وربما كان ذلك رداً على التصور الذي قدمه غير واحد من البلاغيين، والذي يقضى بأن الوزن شرط أساسي في تحقيق السجع.<sup>(٣)</sup>

وفي مفتاح العلوم يقول السكاكي (ت ٦٢٦هـ) بناء على التعريف الذي استقاه من سابقه: "الأسجاع في النثر كالقوافي في الشعر"<sup>(٤)</sup> مكتفياً بالتشبيه دون أن يعمد إلى تحديد مجال التشابه بين السجع والقافية. بيد أن ابن يعقوب المغربي قد قام -فيما بعد- بتجريب بعض الارتباطات بينهما تبعاً لقراءة ظاهر التشبيه وقراءة باطنه، محاولاً تحديد مفهوم السجع انطلاقاً من تشبيهه بالقافية،

(١) نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، فخر الدين الرازي، ت إبراهيم السامرائي، محمد بركات حمدي، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٨٥، ص ٦٥.

(٢) من الأمثلة التي ساقها الرازي، ويُلحظ أن سجعاتها متفقة من حيث الوزن، قوله تعالى: ﴿لَيْفِيهَا سررٌ مرفوعة، وأكواب مرفوعة﴾، حيث تتفق الألفاظ "مرفوعة" و"مرفوعة" في الوزن الصرفي والعروضي معاً. راجع نهاية الإيجاز، فخر الدين الرازي، ص ٦٥.

(٣) يعد ابن الأثير واحداً ممن اشتروا الوزن في تحقيق السجع، ويصيح ذلك في صورة مسلمة، إذ يقول: "كل سجع موازنة وليس كل موازنة سجعاً". ويقصد بالموازنة اتفاق الفواصل في الوزن، وهذا يعني أن السجع عنده يجتمع فيه أمران: التماثل الحرفي، والاتفاق الوزني. راجع، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الأثير، ت محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥، ج١، ص ٢٧٢.

(٤) الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزويني، ت محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ٥، ١٩٨٣، ج ٢، ص ٥٤٧. وانظر كذلك، مفتاح العلوم، السكاكي، ت نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٧، ص ٤٣١.